حاله لهم فاذا انتفى ابى خلاف موضوعه كره فلو كان الطاق مشبكا بحيث لا تخفى حال القائم فيه قيل لا يكره لانتفاء العلة وهى اشتباه الحال وقيل يكره لوجود العلة وهى التشبه باهل الكتاب انتهى وقال ابن الهمام لا تخفى انه امتياز الامام قد رأ مطلوبا فى الشرع وغاية ما هنا كونه فى خصوص مكان ويكون من اتفاق الملتين فى بعض الاحكام ولا يدع فيه على ان اهل الكتاب انما تخصون الامام. عكان مرتفع على ما قيل انتهى وهذا كله اذا لم يخش اجتماع القوم على الامام اما اذا خاف فلا باس بقيام الامام فى الطاق لتعذر الامر عليه والضرورات تبيح المحظورات كما فى العناية والتبيين او قيام الامام على دكان بقدر ذراع اعتبارا بالسترة وعليه الاعتماد قاله الشيخ اكمل الدين فى العناية والخبازى وقال الطحاوى قدر قامة الرجل وهو مروى عن ابى يوسف والمراد الرجل الوسط واختار شمس الائمة الحلوانى وقيل ما يقع به الامتياز وهذا مثل الاول او قيام الامام على كرسى وقوله وحده قيد فى المسألتين فلو كان معه بعض القوم واستوى لا يكره لعدم الاختصاص بمكان وذلك لحديث ابن مسعود رضى الله عنه انه عليه السلام نهى ان يقوم الامام فوق شئ والناس خلفه يعنى اسفل منه ولحديث حذيفة انه عليه السلام قال اذا امّ الرجل القوم فلا يرتفع فى مقامهم وفى المسألة الثانية ازدراء بالامام فكره ويكره القيام خلف صف فيه فرجة ما لم يكن مناه من الامر سد فرجة الشيطان وقال فى التجنيس لا ينبغى ان يترك الصف وفيه خلل حتى يستوى لقوله صلى الله عليه وسلم من سد فرجة من الصف كتب الله له عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات ولا ينبغى اذا كمل الصف الاول ان يزاحم عليه لما فيه من الايذاء والقيام فى الصف الثانى خير من ايذاء الغير ولا يكره الاصطفاف بين الاسطوانتين لانه ليس فى حق كل فريق واذا تركهن طويلا انتهى ويكره ان يكون فوق راسه او يمينه او يساره او عن يمينه او يساره مرتبة

الصورة لغة

الصورة لغة التمثال وجمعها صور مثل غرفة وغرف وتصورت الشئ مثلت صورته وشكله فى الذهن فتصور وقد تطلق الصورة ويراد بها الصفة كقولهم صفة الامر كذا اى صفته ومنه قولهم صورة المسألة اى صفتها كذا وما كان معمولا من خشب او ذهب او فضة على صورة انسان فهو صنم وان كان من حجارة فهو وثن وكره ذلك لانه يشبه عبادتها ولقوله عليه السلام لانه لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة قيل المراد ملائكة الوحى واما الحفظة فانهم يدخلون مع الانسان كل محل وقيل ملائكة الرحمة والاستغفار واما الحفظة فلا يفارقونه الا عند الخلا وخلوة الرجل باهله كذا فى البرهان وقال فى التبيين واشدها كراهة ان تكون امام المصلى ثم فوق راسه ثم على عينه ثم على يساره ثم خلفه وفى الغاية ان كان التمثال فى موخر الظهر والقبلة لا يكره لانه لا تشبه عبادته وفى الجامع الصغير اطلق الكراهة الا اذا كانت الصورة صغيرة بحيث لا تبدو للقائم اذا نظرها الا بتامل كالتى على الدينار الذى لا تعبد عادة وقال فى التجنيس والمزيد اذا صلى ومعه دراهم عليها تماثيل ملكه لا باس به لانه هذا يصغر عن البصر انتهى وقال الزيلعى روى ان خاتم ابى هريرة رضى الله عنه كان عليه ذبابتان وخاتم دانيال عليه السلام كان عليه اسد وليوه وبينهما رجل يلحسانه انتهى وفى شرح المنية وبينهما امرئ يلحسانه فلما رآهم رضى الله عنه اغرورت عيناه وذلك ان دانيال عليه السلام التقى فى غيضة وهو رضيع فقيض الله تعالى له اسدا يحفظه وليوة ترضعه وهى لحسانة فاراد بهذا النقش ان تحفظ منة الله تعالى عليه وابن عباس كان له كانون محفوف بصور مثال كذا ذكره فخر الاسلام البزدوى فى شرح الجامع الصغير انتهى وفيه اختصار لانه نقل فى النهاية ما وجد خاتم دانيال عليه السلام فى عهد عمر رضى الله عنه وجد عليه اسد وليوة وبينهما امرئ يلحسانه وذلك ان تحت نقر قيل له بولد مولود يكون هلاك على يديه فجعل يقتل من يولد فلما ولدت ام دانيال التقته فى غيضة رجاء ان يسلم فقيض